



المملكة المغربية

رئيس الحكومة

مقرر لرئيس الحكومة رقم 24.2018 بتاريخ 6 ربيع الأول 1440 (14 نونبر 2018)

بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التخطيط بالمندوبية السامية للتخطيط

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
وعلى المرسوم رقم 2.17.670 الصادر في 19 من رجب 1439 (6 أبريل 2018) بتحديد اختصاصات وتنظيم المندوبية السامية للتخطيط؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.397 الصادر في 6 جادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) المتعلق بالمندوبية السامية للتخطيط كما تم تعديله. ؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.233 الصادر في 29 من شعبان 1438 (26 ماي 2017) في شأن اختصاصات المندوب السامي للتخطيط؛

وعلى قرار للوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛

وباقتراح من المندوب السامي للتخطيط،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

تعلن المندوبية السامية للتخطيط عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير التخطيط.

المادة الثانية

يفتح باب الترشيح في وجه المترشحات و المترشحين المتوفرين على الشروط التالية:

- ✓ أن يكونوا من جنسية مغربية؛
- ✓ أن يكونوا حاصلين على دبلوم مهندس الدولة أو إحدى الشهادات العليا التي تسمح بالترتيب في السلم 11 أو ما يعادله، في المجالات المرتبطة بالاقتصاد و/ أو المتصلة بالتنمية المستدامة، مع الإدلاء بقرار المعادلة بالنسبة للدبلومات المسلمة من الجامعات والمدارس الأجنبية؛
- ✓ أن يكون لهم إلمام نظري و/أو تطبيقي بالاستراتيجيات والسياسات العمومية مع دراية بالمبادئ الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومناهج التدبير الاستراتيجي لحطة التنمية على الصعيد الوطني و/أو الجهوي والمحلي؛
- ✓ أن يكونوا متوفرين على مؤهلات وكفاءات في التواصل والقدرة على العمل الجماعي؛
- ✓ أن تكون لهم إحاطة باختصاصات وأنشطة المندوبية السامية للتخطيط والنصوص التنظيمية التي تؤطرها؛
- ✓ أن يكونوا قد تقلدوا مهام ومسؤوليات من مستوى رئيس قسم على الأقل أو ما يماثله بالقطاع العام أو الخاص، ويعنى من هذا الشرط أساتذة التعليم العالي؛
- ✓ أن يتقنوا من اللغات الرسمية المعترف بها لدى هيئات الأمم المتحدة بجانب اللغة العربية، اللغتين الفرنسية و/أو الانجليزية.

المادة الثالثة

تحدد مهام مدير التخطيط كما يلي:

- ✓ إنجاز وتبعية الدراسات القطاعية والتي تهم الأنشطة الإنتاجية وبرامج التنمية البشرية والبنيات التحتية الاقتصادية والاجتماعية وقضايا البيئة؛
- ✓ القيام بالدراسات وإعداد التقارير حول مؤشرات التنمية البشرية؛
- ✓ القيام بالدراسات وإعداد التقارير حول أهداف التنمية المستدامة؛
- ✓ التنسيق مع المصالح المعنية بالقطاعات الوزارية في تتبع برامج التنمية الاقتصادية والاجتماعية للجماعات الترابية وكذا التصاميم الجهوية لإعداد التراب وذلك بتشاور مع المديرية المركزية للمندوبية السامية للتخطيط ذات الاختصاص في ميادين الاحصاء والتوقعات الاقتصادية والاجتماعية وتنسيق مع المديرية الجهوية للمندوبية السامية للتخطيط؛
- ✓ توجيه وتنشيط وتقييم أنشطة مختلف أقسام ومصالح مديرية التخطيط.

المادة الرابعة

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ✓ المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)؛

- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها مرفوقة بصورة فوتوغرافية؛
- ✓ رسالة تتضمن محفزات الترشح للمنصب المذكور؛
- ✓ نسخ للشهادات المحصل عليها وكذا الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط والكفاءات المطلوبة لشغل المنصب المذكور.

المادة الخامسة

بعد الانتقاء الأولي للمرشحين والتأكد من استيفائهم للشروط المطلوبة بناء على ملفات ترشيحهم سيتم استدعاء المرشحين الذين تم انتقاؤهم - في حدود سبعة مرشحين على الأكثر - لإجراء مقابلة انتقائية يقدمون خلالها عرضا لتصوراتهم الشخصية بالنسبة للمهام التي سيعهد بها إليهم وسبل الرفع منها.

المادة السادسة

ابتداء من يوم الاثنين 19 نونبر 2018 تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma

المادة السابعة

يودع مقابل وصل بالاستلام، ملف الترشيح في خمسة نظائر (5) بمكتب الضبط المركزي بمقر المندوبية السامية للتخطيط الكائن ب 31-3 قطاع 16 حي الرياض الرباط، مصحوبا بكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المترشح من أجله، إلى غاية يوم الخميس 6 دجنبر 2018 خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية.

المادة الثامنة

ستحدث، بمقرر لرئيس الحكومة، لجنة تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء مع المترشحين.

المادة التاسعة

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.cg.gov.ma والموقع الإلكتروني للمندوبية السامية للتخطيط www.hcp.ma والبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma.

وحرر بالرباط في: 6 ربيع الأول 1440

(14 نونبر 2018)

رئيس الحكومة
سعد الدين العثماني